

(القياس) ، فهذه الأمور وتوابعها هي موضوع هذا العلم .

ويرى الإمام الذهبي أن الإنسان بفطرته يستطيع القيام بمحاكمات صحيحة دون ما حاجة إلى دراسة المنطق ، وفي هذا يقول في النص السابق « أما الحق منه فكامن في النفوس الزكية (فلا حاجة إلى تقريره) بعبارات غريبة »^(١) وهذا ما يفسر قوله في أول كلامه : « المنطق نفعه قليل » أما ضرره فيمكن في تطبيق التصورات المادية الدنيوية ، على الأمور المغيبة والأخرية فإذا ظهرت لهم الماثلة بين بعض صفات الرب جل جلاله وبعض صفات المخلوقين ، أسرعوا إلى نفي تلك الصفة الربانية ، أو تعطيلها ، مع أنه لا يلزم الماثلة حتى يسرعوا إلى تعطيل تلك الصفة الربانية أو نفيها^(٢) ، ولهذا الموقف وأمثاله عند أهل المنطق قال الذهبي : « وضرره وبيل » .

(١) بيان زغل العلم ٢٤ (مرجع سابق) ، وقد أضفت العبارة (فلا حاجة إلى تقريره)

ولا يستقيم المعنى بدونها ، وقد سقطت سهواً من النساخ أو الطابع .

(٢) لأن شمول الحد عندهم مطلق ، وهو عند ابن تيمية والذهبي وعلماء الحديث والسلف

نسبي ، فليس كل شئ يحتاج إلى جراحة يسمع بها ، كما هو عند الناطقة ، فله

سمع يليق بكماله ولا يلزم منه الماثلة أو المشابهة ، بدليل أن الآية التي نفت الماثلة

عن الله تعالى هي التي أثبتت له السمع والبصر ﴿ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ

الْبَصِيرُ ﴾ [الشورى ١٠] فهذه الآية تنص على أن الله سمعاً وبصراً يليقان بكمال

ولا يشبهان أي سمع وبصر آخر .